

إلى السيد رئيس الحكومة
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

شروط تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد رئيس الحكومة؛

تحية احترام وتقدير؛

يخضع التعيين في منصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية لمضامين مرسوم رقم 2.11.681 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011)، الذي تنص المادة السادسة (6) منه على ما يلي: "تعلن كل إدارة عمومية، وجوبا، عن مناصب رئيس قسم ورئيس مصلحة الشاغرة بالإدارة المركزية واللامركزية، وتفتح باب الترشيح في وجه جميع الموظفين والموظفات بها"، ويخضع التعيين لمسطرة التباري بالانتقاء الأولي وإجراء المقابلة وفق الشروط والكيفية التي يحددها ذات المرسوم.

وتنص الفقرة الأخيرة من المادة ذاتها على أنه يتم استصدار قرار ثان "في حالة عدم تقدم مترشحين، أو في حالة عدم انتقاء، أي مترشح من قبل لجنة الانتقاء، يمكن للإدارة أن تقوم بإصدار إعلان ثان، وفق نفس الكيفيات والشروط، تفتح بموجبه باب الترشيح في وجه جميع الموظفين والموظفات العاملين بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية". وأمام ذلك، نسألكم، السيد رئيس الحكومة، حول التدابير والإجراءات التي تنوون القيام بها لتمكين جميع الموظفين والموظفات العاملين بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية من الترشيح لمناصب المسؤولية، عملا بأحكام دستور المملكة التي تكرر مبادئ تكافؤ الفرص والاستحقاق والشفافية والمساواة والنزاهة؟ وفي انتظار جوابكم تفضلوا، السيد رئيس الحكومة المحترم، بقبول أسعى عبارات التقدير والاحترام.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

إمضاء:

بنشقرون كريبي جمال